يثاب على الفعل ثواب الواجب لكونه في مقابلة نعمة فهو كأداء الديون وبعضهم ذهب
الى ان المطلقة افضل قوله ثم سلام الله الخ يحتمل ان تكون ثم للاستيناف ويحتمل
ان تكون للعطف وعلى الثاني فيحتمل ان تكون للترتيب الذكري وان تكون للترتيب
الرتبي لان رتبة ما يتعلق بالمخلوق من الصلاة والسلام متاخرة ومتراخية عن
رتبة ما يتعلق بالخالق من البسملة والحمدلة ومعنى سلام الله تحيته اللائقة
به صلى الله عليه وسلم بحسب ما عنده تعالى كما تشعر به اضافته له تعالى فالمطلوب
تحية عظمى بلغت الدرجة القصوى فتكون اعظم التحيات لانه صلى الله عليه
وسلم اعظم المخلوقات والمراد بالتحية تحيته صلى الله عليه وسلم كما افاده
السنوسي في شرح الجزائرية ان تحيته كلامه القديم الدال على رفعة مقامه العظيم
ولم يرتض بعضهم تفسير السلام بالامن وان ذكره السنوسي وغيره لانه ربما اشعر
بمظنة الخوف مع ان النبي صلى الله عليه وسلم بل واتباعه لا خوف عليهم فلم يخف صلى
الله عليه وسلم خوفا ما يتواجه له ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اني لاخوفكم من
الله فان قيل لم اخر السلام عن الصلاة كما جرى عليه عرف الاستعمال لاية يا ايها الذين
امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فالاولى المطابقة معها اجيب بان ذلك لضرورة النظم على
انه اشار بالعطف الى ان رتبته التاخير حيث ادخل مع على الصلاة وهي تدخل على
المتبوع يقال جاء الوزير مع السلطان دون العكس قوله مع صلاته باسكان اللام
جريا على اللغة القليلة لاجل الوزن وان كان الافصح فتحها ومعنى صلاته رحمته
المقرونة بالتعظيم كما تشعر به اضافته الى ضميره تعالى وهذا هو اللائق بالمقام وقيل
هي مطلق الرحمة سواء قرنت بالتعظيم اولا لكن هذا بيان للصلاة في حد ذاتها بقطع
النظر عن المقام وينبني على هذا الخلاف العطف في قوله تعالى اولئك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة فعلى الاول يكون من عطف العام على الخاص وعلى الثاني من عطف
التفسير وقد فسر الجمهور الصلاة بانها من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار
ومن غيرهم ولو جمادا او شجرا ومدرا التضرع والدعاء فقد وردا انهما صلتا عليه كما رواه
الحلبي

وكذا ان تجعل لا الاحد الشامل ما التعدد ارادة مع انه لا بقاء مشترك وعبارة حاشية البيجوري تنبيه تقدير الافراد المنه
الحق كاشفا مما هو متفرع للعنوان المتعدد وبحثه ارادة مشتركة فيه وبخط سيدي الشيخ محمد عباد الرقة على الاشتراك
[illegible] الالفاظ ما كان داخلا تقدم مع معناه وانفراد المعنى وما كان فيها كلها متوحدا [illegible]

الحلبي في السيرة وان اشتهر انما صلت عليه فقط وان ثبتت قلت وهو الاخص ومن
الله الرحمة ومن غيره الدعاء وحينئذ يكون شاملا للاستغفار وغيره واختار ابن
هشام في مغنيه انها العطف بفتح العين وهو بالنسبة لله الرحمة وينبني على هذا
الخلاف انها من قبيل المشترك اللفظي على الاول وضابطه ان يتحد اللفظ ويتعدد
الوضع والمعنى ومن قبيل المشترك المعنوي على الثاني وضابطه ان يتحد اللفظ
والمعنى والوضع والتحقيق الثاني وان رجح بعضهم الاول والصحيح انه صلى الله
عليه وسلم ينتفع بصلاتنا عليه كباقي الانبياء وقيل المنفعة عائدة على المصلي ليس الا
لانه صلى الله عليه وسلم قد ارتفعت عليه الكمالات ورد بانه ما من كمال الا وعند الله
اعلى منه والكامل يقبل الكمال لكن لا ينبغي للمصلي ان يلاحظ انه يتوسل به صلى
الله عليه وسلم عند ربه في نيل مقصوده وفي كلام المصنف من المحسنات البديعية
ما يسمى بالجناس المحرف وهو ما تماثل ركناه في الحروف لا في الحركات فانه عبر اولا
بصلاته بكسر الصاد ثم عبر بصلاته بفتحها وفي هذا البيت مع ما بعده التضمين وهو
كما في شرح شيخ الاسلام على الخزرجية تعلق قافية البيت بما بعده وهو مغتفر عند المولدين
عند بعضهم والابتداء بالصلاة والسلام في صدر الكتب والرسائل حادث في زمن ولاية
بني هاشم ثم مضى العمل على استحبابه ومنا من يختم بهما الكتاب ايضا كما في شرح
المصنف الصغير قوله على نبي اي كائنان على نبي فالجار والمجرور متعلق بمحذوف خبر
المبتدا وليس من باب التنازع لان بعضهم منعه في الجوامد وانما عدي الدعاء بعلى
مع ان الدعاء ان كان بخير تعدى باللام وان كان بشر تعدى بعلى لان محل ذلك ما لم
يكن بعنوان الصلاة والسلام للفرق الظاهر بين صلى وسلم عليه ودعا عليه اذ
الاول لا يفهم منه الا المنفعة والثاني لا يفهم منه الا المضرة وايضا في التعبير بعلى
اشارة الى شدة التمكن والنبي بالهمز وتركه ماخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر
بكسر الباء وانه يخبرنا بالاحكام عن الله تعالى ان كان رسولا ايضا فان كان نبيا
فقط اخبرنا بانه نبي لنحترمه او مخبر بفتحها لان جبريل يخبره عن الله او ماخوذ من